

Document: EB 2014/112/R.20
Agenda: 12(c)
Date: 20 August 2014
Distribution: Public
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

مقترح بشأن إبرام مذكرة تفاهم مع المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

Deirdre McGrenra

مديرة مكتب شؤون الهيئات الرئاسية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2374

البريد الإلكتروني: gb_office@ifad.org

Mohamed Beavogui

كبير مستشاري رئيس الصندوق

مدير مكتب الشراكات وتعبئة الموارد

رقم الهاتف: +39 06 5459 2240

البريد الإلكتروني: m.beavogui@ifad.org

Brian Baldwin

كبير مستشاري العمليات

دائرة إدارة البرامج

رقم الهاتف: +39 06 5459 2377

البريد الإلكتروني: b.baldwin@ifad.org

Federica Cerulli Irelli

قائمة بأعمال رئيس فريق

خدمات دعم الشراكات وإدارة الصناديق

مكتب الشراكات وتعبئة الموارد

رقم الهاتف: +39 06 5459 2729

البريد الإلكتروني: f.cerulli@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة الثانية عشرة بعد المائة

روما، 17-18 سبتمبر/أيلول 2014

للموافقة

توصية بالموافقة

المجلس التنفيذي مدعو إلى تحويل رئيس الصندوق صلاحية التفاوض على مذكرة تفاهم وإبرامها مع المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير وإقامة شراكة معه بما يتفق أساساً مع الأحكام الواردة في الملحق الثاني لهذه الوثيقة.

مقترح شراكة مع المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير

- 1- المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يلاحظ أن الصندوق يرغب في إقامة شراكة استراتيجية مع المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير. وتحقيقاً لهذه الغاية، يسعى رئيس الصندوق إلى الحصول على موافقة المجلس التنفيذي على التفاوض على مذكرة تفاهم وإبرامها بما يتفق أساساً مع الأحكام الواردة في الملحق الثاني.
- 2- وتماشياً مع استراتيجية الشراكات في الصندوق¹ والالتزامات المعقودة خلال اجتماعات هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد التاسع لموارد الصندوق، رأى الصندوق أن المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير شريك مناسب للعمل معه في إيجاد آليات وشراكات تمويلية مبتكرة؛ وتشجيع استثمارات القطاع الخاص الإضافية والشاملة والمتكافئة والمستدامة في الزراعة؛ والتعاون في مبادرات متعددة الأطراف من أجل تحقيق الفعالية الإنمائية والمالية.
- 3- وسوف تستفيد الشراكة الاستراتيجية من خبرة المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير في التعاون مع مؤسسات القطاع الخاص والمصارف التجارية في بلدانه الأعضاء، لا سيما البلدان ذات الاقتصادات النامية، وفي منطقة عمليات المصرف المتسعة التي تضم الآن شمال أفريقيا والشرق الأوسط، لا سيما مصر والأردن والمغرب وتونس. ويتناول الملحق الأول بالتفصيل المناطق التي يركز عليها المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير وتهم الصندوق.
- 4- وتتضمن مذكرة التفاهم البنود التالية: (1) الغرض؛ (2) الطرائق (بما في ذلك تبادل المعلومات/الوثائق والإجراءات المشتركة)؛ (3) الاتصالات؛ (4) الأحكام النهائية (بما في ذلك تسوية النزاعات، والتعديل، والتنفيذ، والإنهاء).
- 5- ووفقاً للبند 2 من المادة 8 من اتفاقية إنشاء الصندوق، يرجى من المجلس التنفيذي تفويض رئيس الصندوق بأن يتفاوض على مذكرة تفاهم بين الصندوق والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير وأن يبرم تلك المذكرة. وكما لوحظ في التقرير المتعلق باتفاقات الشراكة المؤسسية للصندوق الذي عرض على المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول 2013 في إطار نهج الموافقة المسبقة، ستعرض اتفاقية التعاون الموقعة على المجلس للمعلم في دورة لاحقة.

¹ الوثيقة EB 2012/106/R.4.

الملاح العامة للمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير

- 1- المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير منظمة دولية أنشئت بموجب القانون الدولي العام، عملاً بالاتفاق المنشئ للمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير المؤرخ 29 مايو/أيار 1990.
- 2- وتمثل ولاية المصرف في تعزيز تحول بلدان وسط وشرق أوروبا، وآسيا الوسطى، وجنوب وشرق البحر المتوسط؛ وكذلك في بلدان شمال أفريقيا والشرق الأوسط منذ عهد أقرب، إلى اقتصادات موجهة نحو السوق المفتوحة والترويج للمبادرات الخاصة ومبادرات تنظيم المشروعات. ويوفّر المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير تمويلاً بالقروض والأسهم، والضمانات، وتسهيلات الإيجار وتمويل التجارة، ولا يستثمر إلا في المشروعات التي لا يمكنها بدونه اجتذاب التمويل بشروط مماثلة. ويستثمر المصرف أساساً في المشروعات الخاصة بالاشتراك أحياناً مع الجهات الشريكة التجارية.
- 3- وتعود ملكية المصرف إلى 64 بلداً ومؤسستين حكوميتين دولتين (الاتحاد الأوروبي، والمصرف الأوروبي للاستثمار). ويقوم المصرف حواراً سياسياً عن كثب مع الحكومات والسلطات وممثلي المجتمع المدني تعزيزاً لأهدافه. ويعمل أيضاً في تعاون مع المنظمات الدولية، مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة.
- 4- وتكمن الأولوية الاستراتيجية للمصرف في دعم الإنعاش المستمر في البلدان المستهدفة والحفاظ عليه في أعقاب الأزمة المالية العالمية. وينصب التركيز بقوة خلال فترة الإنعاش على تنمية أسواق رأس المال المحلي وتقليص إقراض العمل الأجنبية إلى الجهات المقترضة غير المتحولة.
- 5- ووجه المصرف أيضاً في أنشطته الأخيرة اهتماماً خاصاً إلى عدد من المبادرات الاستراتيجية لتعميق وتوسيع الأنشطة في بلدانه الأعضاء الأقل تقدماً ولمعالجة أمن الطاقة وكفاءة الطاقة باعتبارهما اثنين من التحديات الرئيسية التي تواجهها المنطقة التي تمر بمرحلة انتقالية.
- 6- وبالإضافة إلى الاستثمار المباشر في القطاع الخاص، يوفّر برنامج المصرف لدعم الأعمال الصغيرة المشورة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك قطاع الزراعة، ويساعد ذلك على بناء القدرة على تحسين سلاسل القيمة.

أولاً- مجالات تركيز المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير ذات الصلة بالصندوق

الزراعة والأمن الغذائي

- 7- الاستثمار في مشروعات الأعمال الزراعية. استثمر المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير منذ عام 1991 ما قيمته 7.7 مليار يورو في أكثر من 500 مشروع في قطاع الأعمال الزراعية في 34 بلداً. وفي عام 2013، التزم المصرف بمبلغ 871 مليون يورو من أجل 54 مشروعاً. ويتألف نحو 20 في المائة من حافظة الأعمال الزراعية من أسهم، وأما سائر الحافظة فهو تمويل للديون، وكلها في القطاع الخاص.
- 8- الاستثمارات في الأعمال الزراعية حسب القطاع الفرعي. استثمر المصرف 44 في المائة في تصنيع الأغذية؛ ونحو 18 في المائة في أنشطة دعم المحاصيل؛ و17 في المائة في متاجر الأغذية والمشروبات؛

و 11 في المائة في تصنيع المشروبات؛ و 6 في المائة في الميكنة الزراعية؛ و 4 في المائة في إنتاج المحاصيل. وتستأثر الزراعة الأولية بنحو 20 في المائة من حافظة الأعمال الزراعية للمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير.

9- **مبادرة القطاع الخاص من أجل الأمن الغذائي.** اعترافاً بحاجة الإنتاج الزراعي العالمي إلى زيادة بنسبة 50 في المائة خلال السنوات الأربعين المقبلة من أجل إطعام سكان العالم، وبالدور الحاسم الذي ستساهم به استثمارات القطاع الخاص في الوفاء بذلك الطلب، أطلق المصرف مبادرة القطاع الخاص من أجل الأمن الغذائي في عام 2011. ويحشد المصرف من خلال هذه المبادرة علاقاته مع المستثمرين وعملاء القطاع الخاص والهيئات الحكومية لتحسين بيئة الأعمال الزراعية في كل مراحل سلسلة القيمة، وبالتالي تحفيز استثمارات القطاع الخاص وتحسين إمدادات الأغذية.

قضايا الإدماج

- 10- **المبادرة الاستراتيجية للمساواة بين الجنسين.** تُدمج هذه المبادرة في مشروعات المصرف، حسب الاقتضاء، عناصر لتعزيز التمكين الاجتماعي - الاقتصادي للمرأة، وتكافؤ الفرص والمشاركة في سوق العمل.
- 11- **برنامج دعم الأعمال الصغيرة.** هو برنامج استشاري ممول بمنحة لصالح المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ويشمل مكوناً خاصاً يركز على 'المرأة في قطاع الأعمال' بهدف تحسين وصول المرأة إلى التمويل وبناء قدرة الأعمال التي تملكها/تديرها المرأة.
- 12- **تدابير الإدماج الاقتصادي.** يخرس المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير تدابير الإدماج الاقتصادي في مشروعاته بمختلف الطرق:

- العمل مع العملاء والمدارس المهنية المحلية لتيسير التحول من التدريب إلى العمل، وتهيئة فرص للتدريب القائم على العمل للشباب الوافدين إلى سوق العمل في قطاع الأعمال الزراعية.
- المشاريع التي تشمل نقل المهارات إلى المزارعين المحليين والتي يمكن أن تشمل بناء القدرات وتكوين صلات مع سلاسل الإمداد في قطاع منتجات الألبان على سبيل المثال.

ثانياً - آليات التمويل

- 13- يوفر المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير التمويل في كل مراحل سلسلة القيمة بدءاً من أدوات تمويل الزراعة وما قبل الحصاد وما بعده، والتجهيز والتجارة وصولاً إلى توزيع الأغذية وتغليفها وتجزئتها. ويجري أيضاً تطوير القطاع من خلال دعم العملاء المؤسسيين المحليين والأجانب وكذلك المشروعات الصغيرة والمتوسطة. ويستخدم العديد من أشكال التمويل، بما فيها القروض الخاصة الطويلة الأجل، وقروض رأس المال العامل، وتمويل السلع، والأسهم، والمشاركة في المخاطر غير الممولة، والضمانات، والتسهيلات المتعددة المشروعات. ويمكن للمصرف استخدام أموال التعاون التقني المقدمة من الحكومات والمؤسسات الدولية لتحسين إعداد وتنفيذ المشروعات الاستثمارية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية إلى العملاء وللمشاركة في جهود حوار السياسات، من قبيل الجهود المبذولة في إطار مبادرة القطاع الخاص من أجل الأمن الغذائي.

ثالثاً- المناقشات العالمية حول الفعالية الإنمائية والأهداف الإنمائية العالمية، بما فيها الشراكة

العالمية من أجل فعالية التنمية وما بعد عام 2015

14- يشترك الصندوق والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير في عضوية الفريق العامل للمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف المعني بفعالية المعونة والفريق العامل المعني بالنتائج ذات الصلة. وفي هذا السياق، يجري تبادل وجهات النظر والتعاون في مواضيع الفعالية الإنمائية وأطر قياس النتائج وأهداف التنمية المستدامة لما بعد عام 2015، والمواضيع ذات الصلة، مثل المبادرة الدولية للشفافية في المعونة. وأقيمت في هذا السياق الكثير من علاقات التعاون المثمر. ومن المعالم البارزة التي شهدتها الساحة مؤخراً التحضير للاجتماع الرفيع المستوى الأول للشراكة العالمية من أجل تعاون إنمائي فعال الذي عقد في المكسيك في أبريل/نيسان 2014 حيث تعاونت المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف في تنظيم عدة جلسات مركزة ساهمت في تصميم وتنظيم العديد من حلقات النقاش العامة، وأصدرت كتيباً مشتركاً عن جهودها في الفعالية الإنمائية.

مشروع مذكرة تفاهم بين المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير والصندوق الدولي للتنمية الزراعية

مذكرة تفاهم (المشار إليها فيما يلي باسم "المذكرة") بين الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (المشار إليه فيما يلي باسم "الصندوق") والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير (المشار إليه فيما يلي باسم "المصرف")، المشار إلى كل منهما على حدة باسم "الطرف" ومعاً باسم "الطرفين".

حيث إن المصرف مؤسسة مالية دولية منشأة بموجب القانون الدولي العام، عملاً بالاتفاق المنشئ للمصرف المؤرخ 29 مايو/أيار 1990 ("الاتفاق")، بصيغته المعدلة، ويدعم مشروعات في أكثر من 30 بلداً، في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى وجنوب وشرق منطقة البحر المتوسط، ويستثمر أساساً في العملاء من القطاع الخاص الذين لا يمكن تلبية احتياجاتهم بالكامل من خلال السوق، ويعزز المبادرات الخاصة ومبادرات تنظيم المشروعات، ويشجع التحول نحو الاقتصادات الموجهة نحو السوق المفتوحة في بلدان وسط وشرق أوروبا وجنوب وشرق البحر المتوسط ملتزمة بمبادئ الديمقراطية القائمة على التعددية الحزبية، والتعددية السياسية، واقتصاد السوق، وتُطبق تلك المبادئ؛

وحيث إن الصندوق، وهو وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، مؤسسة مالية دولية تهدف إلى تعبئة موارد إضافية لجعلها متاحة بشروط تيسيرية للتنمية الزراعية من أجل الحد من الفقر في الدول الأعضاء النامية. وفي سعيه إلى تحقيق ذلك الهدف يوفّر الصندوق التمويل أساساً للمشروعات والبرامج المصممة تحديداً لإدخال أو توسيع أو تحسين نظم إنتاج الأغذية، ولتعزيز السياسات والمؤسسات ذات الصلة في إطار الأولويات والاستراتيجيات الوطنية.

وحيث إن الطرفين يشتركان في مجالات الاهتمام التالية:

- الزراعة والأمن الغذائي في بلدان عملياتهما المشتركة؛
- آليات وشراكات التمويل المبتكرة؛
- المبادرات المتعددة الأطراف المعنية بفعالية التنمية.

وحيث إن الطرفين يرغبان في إرساء شراكة استراتيجية ("الشراكة") من أجل العمل معاً بصورة مشتركة لتعزيز تعاونهما في مجالات الاهتمام المشترك وتحقيق أثر أكثر حسماً في تحقيق الهدف المشترك لتنمية القطاع الزراعي عن طريق تسخير ميزتيهما النسبيتين وزيادة علاقات التكامل والتآزر بينهما؛

تفاهم الطرفان على ما يلي:

البند 1 - الغرض

الغرض من المذكرة هو إرساء إطار للتعاون ولتيسير التعاون بين الطرفين، على أساس غير حصري، في المجالات ذات الاهتمام المشترك. وسوف تسعى الشراكة بصفة خاصة إلى التأكد من أن الاستثمارات في الزراعة والأمن الغذائي تساهم في تحقيق النمو الاقتصادي المستدام الذي يشكل غاية مشتركة للطرفين في بلدان العمليات المشتركة للمصرف والصندوق.

البند 2 - مجالات التعاون

سيلتمس الطرفان، في إطار هذه المذكرة، فرص التعاون في المجالات التالية:

- تنمية الأعمال الزراعية، بما فيها سلاسل القيمة ونماذج الأعمال الشاملة مع أصحاب الحيازات الصغيرة وأصحاب المصلحة الآخرين في المجالات التي يمكن فيها للإجراءات المشتركة بين المصرف والصدوق في الزراعة والأمن الغذائي أن تستفيد من خبرة المصرف مع مستثمري القطاع الخاص ومن خبرة الصدوق في سلاسل القيمة وفي حشد المنتجين والسلطات المحلية؛
- الزراعة المرنة مناخياً والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية؛
- التنوع الاقتصادي وتهيئة فرص العمل، بما يشمل السكان الريفيين وإقامة علاقات تآزر بين الاقتصادات الريفية وشبه الحضرية والحضرية؛
- تحليل السياسات والمساهمة في حوار السياسات العالمي حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية؛
- التعاون والمواعاة في برامج ومبادرات المصارف المتعددة الأطراف/المؤسسات المالية الدولية من أجل فعالية التنمية؛
- تعبئة الموارد المالية؛
- إدارة النتائج على المستوى المؤسسي وعلى مستوى البرامج، وتقييم الأثر والإبلاغ عنه.

البند 3 - سبل التعاون

يلتزم الطرفان بالعمل معاً من أجل تعظيم أثر إجراءاتهما في المجالات السالفة الذكر من خلال الوسائل التالية:

- 1 - تقاسم المعرفة والأفكار والدراية الفنية في كل مجالات الاهتمام المشترك، وبخاصة فيما يتعلق بوسائل ومبادرات وتهيئة الاستثمارات الزراعية والأمن الغذائي وتعزيز سلاسل القيمة؛
- 2 - التشاور بشأن الأولويات والاحتياجات والفرص على مستوى البلدان والقطاعات؛
- 3 - التنسيق مباشرة أو بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية الأخرى، وبث رسائل السياسات في مجالات الاهتمام المشترك؛
- 4 - المشاركة في أحداث تقاسم المعرفة الرفيعة المستوى والاجتماعات التي يشترك الطرفان في تنظيمها؛
- 5 - انتداب الموظفين؛
- 6 - تقصي إمكانات التمويل المشترك للمشروعات والبرامج

البند 4 - الاتصالات

- 1 - يجوز للطرفين التشاور حول المسائل الناشئة عن هذه المذكرة وحول المسائل الأخرى ذات الاهتمام المشترك.

- 2 - رهنأً بسلأسات كل طرف؁ بما في ذلك سلأساته المتعلقة بالشراء التنافسل للسلع والخلدمات؁ وتضارب المصلل؁ والكشف عن المعلومات وتقالسها مع أطراف خارللة؁ لللوز للطرفلن تبادل المعلومات والتعاون بوسائل أآرى لتمكفن كل منهما للآخر من تحقق أغراض هذه المذكرة.
- 3 - للوافق الطرفان؁ من أجل تنفيذ هذه المذكرة؁ على أن للللن كل منهما مسؤل اتصال لتوصفل الرسائل والمعلومات بينهما.
- 4 - لللل ولسل ألل إشعار أو ألة رسالة أآرى بموجب هذه المذكرة إلى نقاط الاتصال التالية أو إلى ألل عنوان آخر للدهه ألل من الطرفلن بموجب إشعار إلى الطرف الآخر:

بالنسبة للصندوق:

العنوان:

عناية:

رقم الفاكس:

البرفل الإلكتروني:

بالنسبة للمصرف:

العنوان:

عناية:

رقم الفاكس:

البرفل الإلكتروني:

البند 5 - أحكام نهائفة

- 1 - للللر هذه المذكرة عن وللل نظر الطرفلن واعتراملهما؁ بآسن النفة واون أن للل على ألل منهما ألل التزام قانونل أو لللكب ألل منهما ألة مسؤلفة؁ التعاون بصورة للر آصرفة. ولا للصل ألل طرف ثالث على ألل فائدة قانونفة من هذه المذكرة.
- 2 - للكون مفهوماً ومثقفاً عليه أنه لا للول في هذه المذكرة ما يشكّل أو ما للسر بأنه عرض أو وعد أو للعهد من ألل من الطرفلن بأن للمول؁ كلفاً أو جزئفاً؁ ألل نشاط أو مشروع مآدّد في هذه المذكرة أو بموجبها.
- 3 - في آال للللر تلك الفرص؁ للللن اللتفاق بين الطرفلن على ترتفبات مآددة لألل نشاط أو لألل مشروع من ذلك القبل. وبللكب كل من الطرفلن نفقاته الآاصة الناشئة عن تنفيذ هذه المذكرة؁ ما لم للرد ما للصل على آلاف ذلك في اللتفاقات منفصلة ذات صلة.

- 4 - لا تتضمن هذه المذكرة ما يقيد أو يمنع حق الطرفين في إبرام مذكرات أو اتخاذ ترتيبات مع أطراف أخرى بشأن أي نشاط أو مشروع أو مجال تعاون مشمول بهذه المذكرة.
- 5 - لا يرد في هذه المذكرة ما يشكّل أو ما يفسّر بأنه تنازل عن أي من المزايا والحصانات والإعفاءات الممنوحة إلى المصرف والصندوق أو تخل عنها أو تعديلها على أي نحو آخر بموجب الاتفاق المنشئ للمصرف واتفاقية إنشاء الصندوق، أو الاتفاقيات الدولية، أو أي قوانين منطبقة.
- 6 - يسوى أي نزاع ينشأ عن تفسير أو تطبيق أي من أحكام هذه المذكرة أو فيما يتصل بها، بالطرق الودية من خلال المشاورات أو من خلال طريقة تسوية أخرى يتفق عليها الطرفان.
- 7 - يبدأ نفاذ هذه المذكرة في تاريخ توقيعها، رهناً باستيفاء كل طرف ما يلزم من متطلبات وفقاً لقوانينه السارية، وتظل المذكرة نافذة لحين إشعار أي من الطرفين الطرف الآخر كتابة باعتزامه إنهاءها. وفي تلك الحالة، ينتهي العمل بهذه المذكرة بعد ثلاثين (30) يوماً من تلقي الطرف الآخر ذلك الإشعار.
- 8 - يجوز تعديل هذه المذكرة بناءً على اتفاق خطي متبادل بين الطرفين.
- وإثباتاً لما تقدّم، وقّع الصندوق والمصرف، كل من خلال ممثله المفوض على النحو الواجب، هذه المذكرة في نسختين باللغة الإنكليزية.

عن المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير

عن الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

الاسم: سوما تشاكرابارتي

الاسم: كانايو نوانزي

اللقب: رئيس المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير

اللقب: رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

التاريخ:

التاريخ: